

من تزوج الابل والحيدة والحمار والبلبل لم يدر على الرحمن
 ولا احد من السنفه المحتاج والمجنون عليه بسفله كان
 حيا الى كاهن تزوج الابل والحيدة والحمار ما له الشفيه
 فان اذ لم يفتقد لنفسه جاز النكاح والعبد الصغير تزوج
 المولي والكبير تزوج باذن المولي سواء كان العبد قنالا ومكاتب
 ومواها كان الاذن مطلقا ومقيدا بامره بعينها وبعبد الصبي
 لا يزوجه من وليه في نظر الموليين الا انه تزوج امره فانما
 المولي فهو من العصاب غير الابل والاقرب والاولياء الابل والحيدة
 ثم البقر وان علا ثم اللاح للابل والامة ثم اللاح ثم ابن اللاح
 للابل والامة ثم ابن اللاح للابل ثم ابن اللاح للابل والامة ثم
 ابن ابن اللاح للابل وان سفل ثم بنوه على بنهم ثم العر للابل والامة
 ثم العر للابل ثم ابن العر للابل والامة ثم ابن العر للابل وان سفل ثم
 بنوه على هذا الترتيب ثم عر الابل للابل والامة ثم عر الابل للابل ثم
 بنوه وان سفل على هذا الترتيب ثم عر الحيدة ثم ابنه وان سفل على
 هذا القياس ثم المولي المعتق بعد ذلك كانت معتقته وبنه معتقته

او بنت معتق ثم عصابة واقرب من العصابة الماين ثم ابن
 اللاح ثم ابن اللاح ثم اللين ثم العر ثم ابن العر ثم معتق المعتق
 عصابة وترتيب عصابة المعتق لعصابة العر اذ الامة انما
 وابنه بقدره ان علي جدا في قول وسبا ويا في قول غيره
 ابن المعتق على ابي من التي اعقب بعضا من فروعها المالك والمعتق
 او القاهني وعصابة ثانيا بالاقنان على الاحقر وعقيقة المرأة
 تزوجها فترتجح السنية باذن العتيقة عند عدم عصابة
 العتيقة فترتجح البوا السنية في حقها وانها بعد من سبها
 ولو تزوج عبد لم يجل بهقته لم يجل فانت منه بولد كانه ولد
 الولد لم يفتق الامة لعصابة فان اعقب ابوالد الصبي بولد
 من معتق الامة من عصابة المولي المعتق الابل والي عصابة فترتجح
 ولا يزوجه احد من الاولياء وهناك من هو اقرب منه فانما استحق
 اثنان في الذرية احداهما الذي بالابوين والآخر الذي بالامة
 فالقول الصحيح ان الذي يبتلي بالابوين والآخر يبتلي بالامة
 في الذرية والامة فالصحيح ان بقدر استنها واعلمها

قوله عز وجل
 والذين يترددون بين
 وبينكم يفسد قلوبهم
 فلو كنتم تعلمون لكانوا
 من المفلين
 قوله عز وجل
 والذين يترددون بين
 وبينكم يفسد قلوبهم
 فلو كنتم تعلمون لكانوا
 من المفلين

Copyright © King Saud University